

الدر المختار

وخاف فوته لزمه أن يشهد بلا طلب .
فتح .

(شرطها) أحد وعشرون شرطا شرائط مكانها واحد .

وشرائط التحمل ثلاثة (العقل الكامل) وقت التحمل والبصر ومعاينة المشهود به إلا فيما
يثبت بالتسامع (و) شرائط الأداء سبعة عشر عشرة عامة وسبعة خاصة منها (الضبط والولاية
(فيشترط الإسلام لو المدعى عليه مسلما (والقدرة على التمييز) بالسمع والبصر (بين
المدعي والمدعى عليه) .

ومن الشرائط عدم قرابة ولاد أو زوجية أو عداوة دنيوية أو دفع مغرم أو جر مغنم كما
سيجيء (وركنها لفظ أشهد) لا غير لتضمنه معنى مشاهدة وقسم وإخبار للحال فكأنه يقول
أقسم بالله لقد اطلعت على ذلك وأنا أخبر به وهذه المعاني مفقودة في غيره فتعين